

309305 – هل يقترض من بنك فيصل بالزيادة لتجنب أذى الدائن؟

السؤال

علي دين لشخص، واتفقت معه علي أن أسدده في ميعاد، فجاء هو قبل الميعاد بستة أشهر، وطالبني بالفلوس، فهل يجوز أن أخذ قرضا من بنك فيصل، وهو كل عشرة آلاف يأخذون ألف جنيها زيادة، وليس ضعف المبلغ، وذلك لتجنب المشاكل، علما بأنه يسكن جوارى، وهو قد يؤذيني هو وأولاده، أو يؤذي أحدا من عائلتي، فأولاده غير صالحين، ويتعاطون المخدرات، وأعطاني مهلة 10 أيام فقط، وأنا بعد ستة أشهر سأسدد المبلغ للبنك، لا أريد منه شيئا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا علم لنا بطبيعة ما أسميته قرضا من بنك فيصل، هل هو قرض حقيقة بزيادة فيكون ربا، أو هو مرابحة وتورق منظم في المعادن، وهو محرم أيضا عند أكثر أهل العلم، وينظر: جواب السؤال رقم: (98124)، ورقم: (95138).

ولا فرق في تحريم الربا بين كونه أضعافا مضاعفة، أو زيادة يسيرة ولو قبضة من علف.

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره (3/241): "وأجمع المسلمون نقلا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم: أن اشتراط الزيادة في السلف ربا، ولو كان قبضة من علف - كما قال ابن مسعود - أو حبة واحدة" انتهى.

ثانياً:

إذا كان القرض ربويا، أو كان تمويلا محرما كالتورق المصرفي المنظم، فلا يجوز لك أخذه لمجرد الخوف من أذى جارك، فإن الربا لا يبيحه إلا الضرورة.

ولك أن تشتري سلعة مقسطة، وتبيعها بنفسك بعيدا عن البنك، وتدفع لها ثمنها، ثم تسدد أقساطها بعد ذلك.

ويمكنك أن تستعين بجيرانك، وبأهل النجدة في بلدك لكف الأذى عنك، وإفهام الدائن أنه ليس له المطالبة بدينه قبل حلول وقته.

والله أعلم.